Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

# (٦) اقتداء الصحابة برسولهم عليه الصلاة والسلام

عن ابن عمر رضى اللّه عنهما قال: كان النبى صلى اللّه عليه وسلم يقرأ علينا السورة فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد أحدنا موضع جبهته. رواه البخارى.

## المفردات

(عن ابن عمر) هو عبد اللّه بن عمر بن الخطاب رضى اللّه تعالى عنهما.

(أحدنا) أى بعضنا، وهو بعض غير معين، فليس المراد بقوله أحدنا كل أحد.

## المعنى

كان رسول اللّه صلوات اللّه وسلامه عليه يقرأ على أصحابه رضى اللّه تعالى عنهم من كتاب اللّه ما يقرأ، ويقرأ عليهم السورة من سور القرآن الكريم التى تشتمل على موطن سجود التلاوة، فإذا ما بلغ ذلك الموطن من قراءته يسجد ويسجد المسلمون الذين معه حتى ما يجد بعضهم الموضع الذى يضع جبهته عليه حال السجود، وذلك بسبب كثرة الساجدين، وعدم اتساع المكان، فهم فى غير وقت الصلاة، وللمسلم حينئذ أن يسجد ولو على ظهر أخيه المسلم، فعن عمر بن الخطاب رضى اللّه تعالى عنه قال: «إذا اشتد الزحام فليسجد أحدكم على ظهر أخيه» رواه البيهقى بإسناد صحيح، وله أن يسجد على ظهر أخيه ولو بغير إذنه. ولابد حينئذ من مراعاة هيئة الساجد، وذلك بأن يكون الساجد على ظهر أخيه - مثلا فى مكان مرتفع، ويكون المسجود عليه فى مكان منخفض وبهذا قال أحمد والكوفيون.

قال مالك: مسك فإذا رفعوا سجد، وإذا كان السجود على ظهر المسلم جائزاً فى الفرض، ففى سجود القرآن من باب أولى، لأنه سنة.

## ما يؤخذ من الحديث

١- اقتداء الصحابة برسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم وتأسيهم به فى كل أعماله وعباداته.

٢- جواز السجود على ظهر من يكون أمام الإنسان فى حالة الزحام.

٣- قراءة رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم القرآن وبعض السور على أصحابه وتعليمه لهم وإرشاده لهم، ومحافظتهم على مجالسه الشريفة.